خبر عن علي عليه السلام ايضا انه مر بقوم يلعبون بالنرد فضربهم بالدرة حتى
فرقهم فيدل ذلك على انه يجوز اخذ المال عقوبه والضرب في ليبين عقوبه
ويدل على ان اللعب بالشطرنج والنرد لا يجوز لذلك عاتبهم ولما فعل ذلك
فيهم قالوا لا نعود قال عليه السلام ان عدتم عدنا ومن ذلك **خبر** وروي عن
علي عليه السلام انه احرق دور قوم كانوا يبيعون الخمر يدل ذلك على انه يجوز اتلاف المال
على وجه العقوبه ونحو ذلك **خبر** وهو ما روي ان عليا عليه السلام هدم دار
جرير بن عبدالله البجلي لما لحق بمعويه وحرق دار ثور بن عمرو وهدم منها
لما لحق بمعويه ايضا ومن ذلك **خبر** عن علي عليه السلام وهو ان رجلا كوى عبده
فاعتقه عليه علي عليه السلام وكل ذلك يدل على ما ذكرناه ومن ذلك روي ان
عليا عليه السلام امر زياد بن خصفه بقطع الميره عن معويه يدل ذلك على
جواز قطع الميره عن البغاه وكذلك يجوز قطعها عن الظلمه المجاهرين لانهم
اسوا حالا من البغاه وكما فعل ذلك علي عليه السلام فقد جرى نحوه من الصحابه
كما روي **خبر** وهو ان رقيقا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينه فانحروها
فقال عمر للمزني كم ثمن ناقتك قال كنت والله امنعها من اربعمايه درهم فقال
عمر اعطه ثمانمايه درهم وكان الرقيق لحاطب فدل ذلك على ما ذكرنا
خبر وقضى عمر ايضا فيمن قتل بالحرم بديه وربع ديه **خبر** وقضى
ابن عباس فيمن قتل في الشهر الحرام في البلد الحرام بديه وثلثي ديه فهذه الاشيا
المزيده على الديه الشرعيه كلها على وجه العقوبه كما زاد علي عليه السلام الشارب
الخمر في شهر رمضان عشرين جلده وكما زاد عمر السارق الذي كذب على
ربه تعالى عشرين درة او ثلثين درة شك الراوي **خبر** وروي ان قوما
امتنعوا من بيع دورهم ليجعلها المسلمون في الحرم لتوسيعه فجعل عمر بن الخطاب
اثمانها في بيت المال ولم ينكر عليه احد من الصحابه وكان ذلك في وقت نهم
خبر وروي ان عمر بن الخطاب الزم الناس في وقته المبايعه بدنانير قطعة
من جلود الابل لما صعب عليه جرب الا كاسرة وراى المسلمون ذلك صلاحا
فقال في ذلك ابو تمام ۞

لم ينتدب عمر للابل يجعل من ۰ جلودها النقد حتى عزة الذهب ۞

وروي ان زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام اشار على عبد الملك بن مروان
يمنع المبايعه بنقود المشركين في دار الاسلام والقصه انه كان يحمل القرطاس
الى الروم وكان يكتب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فشق ذلك على صاحب
الروم فكتب الى عبد الملك اما ان تزيلوا ما تكتبون على القرطاس او ياتيكم على
الدراهم ما تكرهون فتحير عبد الملك فاستحضر علي بن الحسين واستشاره فيه فقال

عليه السلام جرم التبايع الا بما تضربه من الدراهم حتى تبطل كيد الرومي فضرب الدراهم وامر
ان يكتب عليه قل هو الله احد الى اخر السورة قال ثم ان الله وكان التبايع بتلك الدراهم
مباحا لكن امر علي بن الحسين بالمنع لضرب من الصلاح وهو ان لا تشيع في المسلمين ما
يكرهونه قال وذكر يحيى عليه السلام في الاحكام في باب الصرف ان عبد الملك بن مروان
اول من ضرب الدراهم في الاسلام **خبر** وروى عبدالله بن عمير الاشجعي انه سمع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا خرج عليكم خارج يريد ان يشق عصا المسلمين
ويفرق جمعهم فاقتلوه ما استثنى احدا ذكره في كتاب الاستيعاب وهو لنا
سماع يدل على انه يجوز قتله من دون اشتراط الاسلام **خبر** دفي
الحديث في الضاله اذا كتمها اخذها قال فيها قرينتها مثلها ذكره في
كتاب الغريبين وهو لنا سماع قال ابو عبيد معناه الرجل يجد ضاله من
الحيوان فيكتمها ولا ينشدها حتى توجد عنده فان صاحبها ياخذها ويأخذ
ايضا مثلها منه وهذا على وجه التاديب له حين لم يعرفها واقول ان هذا
يدل على انه يجوز عقوبته بمثل ما كتمه لولاة الحق وايمة العدل ومن جرى
مجراهم كما تقدم مثل ذلك في مانع الزكوه ۞

باب كيفية توظيف القسمة في الاموال

المشتركه بين المسلمين اعلم ان بالعدل تعمر الديار والبلاد وترزق الدواب
والعباد وبظهور المعاصي لكبار تخرب الديار وتقل الامطار وترفع بركة
الثمار ولما ظهر العدل في ايام الصحابه رضي الله عنهم كثرت الاموال
واتسعت الحقوق واستغنت الفقرا فكان جبا العراق جبوة عمر وقته
مايه الف الف وسبعه وثلثين الف الف فكيف سائر البلدان ولما تغيرت
الاحوال وظهر الجور والعبد وان زمان بني اميه جباه عمر بن عبد العزيز
مايه الف الف واربعه وعشرين الف الف ولما فشى الجور وقل العدل جباه
الحجاج ثمانيه عشر الف الف لا غير فينبغي لولي العدل الامر ان يعدل في رعيته
وان يحسن المعامله في سيرته فان كان من اهل الايمان فذلك فريضه من الرحمن
وان كان من اهل الدنيا فعل ذلك ليلا يقل خراج بلاده ويعجل الله نقمته
بفناه عدنا الى ما اردنا ذكره وذلك ان عمر بن الخطاب لما اراد تجنيد
المسلمين وتدوينهم وعزم على ذلك بعد ان شاور الصحابه فاشار عليه علي عليه السلام
بذلك وكان عمر لا يقدم على كثير من المصالح الا بعد مشاورة علي عليه السلام والصحابه
فلما اراد ذلك قيل له ابدا بنفسك فقال لا بل ابدا بعم رسول الله صلى الله عليه وسلم والروح
ثم الاقرب فالاقرب منهم برسول الله صلى الله عليه وآله فاعطى الصحابه على حسب ما يعتقده

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1